

شرح دروس أصول الفقه المكية للعلامة أحمد جبران رحمه الله تعالى - (56)

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد اسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:01](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين نسأله سبحانه وتعالى ان ينجي المستضعفين من المؤمنين في كل مكان. اللهم امين - [00:00:24](#)

نشرع باذن الله تعالى في مطلب جديد من المطالب التي ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى فيما يتعلق بركن العلة وهو الركن الاعظم من اركان القياس هذا المطلب يتكلم على مسالك العلة - [00:00:42](#)

قبل ان يبدأ الاستاذ بالقراءة ابين ما المقصود بمسالك العلة فمسالك العلة يمكن ان تعرفها باختصار تقول هي الطرق المسالك جمع مسلك. والمسلك هو الطريق سبيل هي الطرق التي توصل الى معرفة العلة - [00:01:07](#)

كيف عرفت ان علة التحريم في الخمر هي اسكار ما الذي يجعلك تقول ان العلة هي الاسكار ما الذي يجعلك تقول؟ ان العلة في جريان الربا في البر او في الاصناف الاربعة هي الطعام - [00:01:32](#)

ما الذي يجعلك تقول مثلا ان العلة في وجود الحدث خروج الخارج من السبيلين كيف توصلت الى ان هذه هي العلة؟ هذا مبحث مهم ومبحث دقيق واضح؟ كيف يعرف الفقيه ان علة هذا الحكم هو هذا الامر - [00:01:53](#)

عبر طرق عبر مسالك هذه المسالك تعرف بمسالك العلة. اي الطرق التي توصل الى معرفة العلة. واضح وهي عشرة مسالك لذلك سنقرأها سيذكرها اجمالاً ثم يشرحها واحداً واحداً مع ضرب الامثلة. تفضل - [00:02:18](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم اغفر لنا ولمشايعنا ولسامعينا والمسلمين. قال المؤلف العلامة احمد بن جابر بن جبران رحمه الله تعالى على رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة. المطلب الثاني في مسالك العلة جمع مسلك وهو لغة - [00:02:47](#)

موضع السلوك ومكانه. وهي كما قال في جمع الجوامع وغيره عشر. قال في زبد الاصول مسالك العلة يقال عشر ناس فليجمعوا فليم صبر. تناسب فشبه له يليه. الدوران الطرد لما يقبل. يليه - [00:03:07](#)

التاسع الغاء فارق لهذا تابعوا. اذا عرفت هذا فلنعقد لكل مسلك مسألة على ترتيب المسألة الاولى في المسلك الاول وهو النص. المراد به الكتاب والسنة. سواء كان صريحا او ظاهرا منطوقا او مفهوما - [00:03:27](#)

عموما فالصريح ما لا يحتمل ويبرا العلية مثل لعة كذا فلسبب كذا فمن اجل كذا. فنحن واذا قال تعالى من اجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل وقال كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم - [00:03:49](#)

وقال اذا لاذقناك ضعف الحياة وضعف الممات. والظاهر ما احتمل غير العلية احتمالا مرجوحا اللام ظاهرة نحو كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور. فمقدرة نحو قوله تعالى - [00:04:09](#)

ان كان ذا ما لك وبنيين فالباء نحو فيظلم من الذين هادوا. فالفاء في كلام الشارع نحو قوله والسارق فاقطعوا ايديهما. فالراوي الفقيه ابوي عمران بن حصين رضي الله عنه سها رسول الله صلى الله عليه - [00:04:29](#)

وسلم فسجد. رواه ابو داوود وغيره. واعلى وجوه المنطوق ما صرح فيه بالعلة. فليبه ذكر صفة لا يفيد ذكرها ويرى التعليل. نحو

قوله تعالى انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في - 00:04:49

الاية فيلي فيليه التنبيه على الاسباب بترتب الاحكام عليها. ويكون ذلك بصيغة الشرح وغيره نحو قوله تعالى وان كنا لاة حمد

فانفقوا عليهم. وغير الشرح لا تبين الطعام بالطعام الا مثلا بمثل - 00:05:09

واعلى وجوه المفهوم ما دل بطريق الفحوى ويليه المساوي فالادوان احسنتم. قال رحمه الله تعالى المطلب الثاني في مسالك العلة

عرفنا ان المقصود بمسالك العلة الطرق الموصلة الى معرفة العلة - 00:05:29

قال جمع مسلك وهو لغة موضع السلوك ومكانه وهي مسالك العلة كما في جمع الجوامع وغيره عشر هكذا قال والاولى ان يقول

عشرة لان العشرة اذا لم تتركب فانها يخالف المعدود في التذكير والتأنيث - 00:05:49

مسالك جمع مسلك مسلك مذكر. اذا على القاعدة ان تكون عشرة مسالك العلة عشرة واضح لكن هنا لم يقل عشر جيد قال في في زبد

الاصول زبد الاصول نظم في اصول الفقه - 00:06:18

يبلغ او تبلغ ابياته مائة وثمانين بيتا الا بيتا واضح للعلامة الاشهر رحمه الله تعالى المتوفى في سنة واحد وتسعين وتسعمائة العلامة

الاشقر تلميذ العلامة ابن حجر رحمه الله وهو فقيه اصولي - 00:06:41

ظليل في الفقه له فتاوى تشهد بتبحره في العلوم. هذه المنظومة تشهد له بملكة في النظم وايضا في حسن سبك في النظم فهي وان

كانت ابياتها لا تتجاوز المئة وثمانين بيت الا انه ضمنها مسائل ليست في الورقات. يعني مثل هذا المبحث - 00:07:06

مسالك العلة قالوا عشر هذا ليس موجودا في الورقة مع ان عدد الابيات التي في منظومة الذريعة اقل من ابيات مثلا نظم العنبيطي

على الورقة هناك تجاوز المئتين. تقريبا وصل الى مئتين وعشرين - 00:07:31

وهنا ذكر مباحث وذكر مسائل زائدة على ما في نظمي العنب وعدد الابيات اقل لكن هذه المنظومة لم يعتنى بها كثيرا في الشروع.

الان الحمد لله ظهرت طبعت لها عدد من الشروع - 00:07:48

تمام انا شرحته شرحتها آآ يعني في في دروس في البيوتوب موجودة. تقريبا وصلت الى عشرين درسا واضح وكتبت تعليقا عليها ما

زال موجودا في آآ مكتبتي هنا قال رحمه الله تعالى مسالك العلة قالوا عشر - 00:08:04

الصنف الاجماع فلما صبر تناسب فشبه له يلين الدوران الطرد لما يقبل يليه تنقيح المناط التاسع الغاء فارق لهذا تابعه. عشرة كل واحد

سندرس على حدة. لما يقول مثلا تناسب - 00:08:26

كيف يكون تناسب طريقا موصلا الى معرفة العلة لما يقول الايماء كيف يكون الايماء طريقا لمعرفة العلة؟ سندرس هذا ان شاء الله

سيرتها بهذا الترتيب قال اذا عرفت هذا فلنعقد لكل مسلك مسألة على ترتيب النظر. على ترتيب النظر - 00:08:47

النظم بدأ بالنص لو كان يتبع الاصل الذي هو جمع الجوامع لا يبدأ بالنص يبدأ بالاجماع ان في جمع الجوامع بدأ بالاجماع. سيذكر هذا

بعد قليل لكن هو اتبع هنا ترتيب النظم - 00:09:11

فقال المسألة المسألة الاولى في المسلك الاول وهو النص اي ان الطريق الاولى في معرفة العلة التنقيص عليها. يعني ان ينص الشارع

على ان هذا الشيء هو علة لذلك الحكم - 00:09:30

واضح هذا المقصود ان الشرع ينص على ان هذا الشيء علة لذلك الحكم. وقد ذكرت لكم من قبل ان العلة تنقسم الى قسمين. الى علة

منصوصة وعلة مستنبطة هذي علة منصوصة الان - 00:09:51

جيد هذا النص قد يكون ظاهرا قد يكون نصا صريحا يعني بمعنى لا يحتمل الا العلية. قد يكون ظاهرا يحتمل غير العلية لكن احتمال

مرجوحا والاحتمال الراجح العلية. قد يكون منطوقا قد يكون مفهوما. كل هذا سيمثل له الشارع رحمه الله - 00:10:09

اذا تستطيع ان تقول بارك الله فيكم هذا النص اولا في البداية على قسمين اما صريح واما ظاهر اما صريح واما ظاهر. جيد؟ طيب

الصريح مثل ماذا؟ الصريح مثل لو قال الشرع - 00:10:34

لعلة كذا مثلا وجب عليكم لعلة كذا وجب عليكم الامر الفلاني لعلة كذا. حرم عليكم الفلاني الامر الفلاني لعلة كذا هذا من قسم الصريح.

لا يحتمل الا العلية كذلك لو قال لسبب كذا - 00:10:53

هذا ايضا نص في العلية لكنه ادنى من لعة كذا هذا النص وهذا النص. انتبه معي. هذا النص وهذا النص. لكن الاعلى لعة كذا. بعده
لسبب كذا بعده لاجل كذا - [00:11:18](#)

لو قال فرض عليكم كذا وكذا لاجل كذا حرم عليكم كذا وكذا لاجل كذا واضح بعده تأتي واذا وهما في نفس الرتبة ايوا اذا اذا كم
المراتب اربع مراتب هذا في قسم ايش - [00:11:41](#)

في قسم النص الصريح بعدين النص الظاهر هذا القسم الثاني يأتي فيه اللام فاذا جاءت اللام فانها تدل على التعليم بعد اللام الباء تدل
على التعليم بعد الباء تأتي الفاء تدل على التعليل - [00:12:05](#)

تمام هذا ايضا سندرسه في كلامه رحمه الله. الان انظر ماذا يقول قال المراد به اي بالنص الكتاب والسنة. سواء كان صريحا او ظاهرا
منطوقا او مفهوما فالصريح ما لا يحتمل غيره - [00:12:27](#)

العلمية لا يحتمل الا العلية فقط لا يحتمل غيرها ما مثاله؟ قال مثل لعة كذا اوجب الشارع عليكم كذا وكذا لعة كذا هذا نص صريح
في الرتبة الاولى انظر ماذا قال - [00:12:48](#)

لسبب عطف بالفاء اشارة الى ماذا؟ الى الترتيب واضح وهذان او هاتان الصيغتان لعة كذا لسبب كذا لم يذكرهما كثير من الاصوليين
لماذا؟ لندرة وقوعهما في القرآن والسنة. يعني نادر جدا ان تجد اية او حديثا يعني - [00:13:10](#)

في القرآن انا لا اعرف او تجد حديثا يقول شرع لكم كذا او حرم عليكم كذا لعة كذا او لسبب كذا فهمت علي؟ اه فلذلك كثير من
الاصوليين لا يذكرون هذين - [00:13:40](#)

تمام؟ قال فمن اجل ما زال يعطفه بالفاء اذا هذه المرتبة الثالثة من اقسام ايش النص الصريح. تمام؟ قال فمن اجل كذا هذا سيأتي
مثاله له مثال قال فنحن اي واذا ليس كي واذن فقط بل ما كان نحو كي واذن ايضا. هذه في المرتبة الرابعة - [00:13:58](#)

الان سيمثل قال تعالى من اجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس الاية قوله عز وجل من اجل ذلك قوله من
اجل هذا نص صريح على ان هذه العلة هي العلة التي اوجبت القصاص - [00:14:25](#)

واضح ولا لا كيف توصلت الى هذه العلة بالنص من اجل ذلك تمام في الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا مثال اخر انما
جعل الاستئذان من اجل النظر - [00:14:55](#)

اذا لماذا شرع الاستئذان من اجل الا ينظر الانسان الى ما يحرم النظر اليه واضح ولا لا هذه علة منصوص عليها بنص صريح قال هنا
وقال تعالى كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم - [00:15:16](#)

كي لا يكون ايش المعنى؟ يعني العلة في وجوب التخميس تمام العلة في وجوب التخميس كي لا يتداول المال الاغنياء منكم فلا
يحصل الفقراء على شيء منه جيد اذا لما قال كي لا يكون ايش هذا؟ المال - [00:15:42](#)

دولة بين الاغنياء فقط فلا يحصل الفقراء على شيء منه هذه علة وجوب التخميس جيد قال تعالى اذا هو ايش قال فنحو كي واذن؟
قال اذا لاذقناك ضعف الحياة وضعف الممات - [00:16:08](#)

ايش المعنى اي يا محمد اذا ركنت الى الكفار اذقناك مثلي عذاب الحياة وعذاب الممات اذا ما علة ان نذيقك ضعف العذاب ان تركن
الى الكفار واضح ولا لا؟ فاذا ركنت اليهم حصل كذا وكذا. اذا لاذقناك - [00:16:29](#)

اذا قوله اذا هذا بيان او وقعت هنا لتنص على العلة لذلك الحكم. جيد. طيب قال رحمه الله تعالى هذا الصريح قال والظاهر ايش
الظاهر قال ما احتمل غير العلية لكنه احتمال مرجوح - [00:16:55](#)

اذا الظاهر ليس كالنص. النص لا يحتمل الا العلية اما الظاهر فيحتمل العلية وغيرها. الا ان احتماله لغير العلية مرجوح واحتماله للعية
راجح كلا اللام ليس معناها التعليل فقط لان اللام تأتي بمعاني اخرى. اللام تأتي للاستحقاق - [00:17:15](#)

ان لم تأتي للملك ان لم تأتي لشبه الملك ومن معاني الله التعليم. واضح ولا لا؟ اذا اللام هنا تفيد التعليل ظهورا لا نصا. تفيد التعليل
احتمالا راجحا لا قطعيا. ولذلك قال هنا - [00:17:41](#)

والظاهر محتمل غير العلية احتمالا مرجوحا كاللام. ثم قال اللام هذه قد تكون ظاهرة وقد تكون مقدرة ما مثال الظاهرة؟ نحو كتب او

كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور - 00:18:05

كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور. اين اللام؟ لتخرج ما علة انزال الكتاب لتخرج الناس اللام هنا ظاهرة. واضح

كتاب انزلناه اليك ليدبروا آياته ما علة انزال الكتاب ليتدبروا آياته اللام هنا ظاهرة - 00:18:26

واضح مقدرة. لاحظ اللام المقدرة رتبته متأخرة عن اللام الظاهرة نحو قوله تعالى ان كان ذا مال وبنين ولا تطع كل حلاف مهين اماز

مشاء بنميم الى ان قال ان كان ذا مال وبنين اي لان كان - 00:18:52

اللام هنا مقدرة واضح؟ هي علة لا تطع لان كان ذا مال وبنين. نعم اذا الظاهر هذا ايضا مراتب المرتبة الاولى اللام اللام قد تكون ظاهرة

وقد تكون مقدرة. المرتبة الثانية الباء - 00:19:20

نحن فبظلم من الذين هادوا. من الذين هادوا. تمام؟ فبظلم اي بسبب ظلم حرما عليهم طيبات احلت لهم. لماذا حرمت عليهم الطيبات

بسبب ظلمهم هذه العلة فيما رحمة من الله لنت لهم - 00:19:40

لماذا نمت لهم؟ خفضت لهم الجناح؟ اه بسبب رحمة من الله واضح؟ اذا العلة هنا دل عليها حرف الباء وطبعا لماذا الباء ظاهر وليس

صريحا؟ لان الباء له معاني اخرى - 00:20:04

لكن من معاني الباء السببية ايضا تمام؟ قال فالفاء في كلام الشارع الفاء له مرتبتان اذا جاء الفاء في كلام الشارع اذا جاء الفاء في

كلام الراوي واضح المرتبة الاولى الاعلى اذا جاءت الفاء في كلام الشارع - 00:20:24

ودخلت على الحكم نحو والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما اين الفهم فاقطعوا واضح فاقطعوا ايديهما لاحظ معي الفاء هنا دخلت

على ماذا على الحكم في كلام الشارع دخلت على الحكم تفيد العلية - 00:20:45

ما علة القطع السرقة جيد؟ طيب وقد تدخل الفاء على العلة ليس على الحكم. انتبه. ايضا في كلام الشارع. ما مثاله؟ مثاله قول النبي

عليه الصلاة والسلام في الذي وقصته ناقته - 00:21:14

عندما سقط من ناقته فكسرت عنقه فمات. قال اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تحنطوه ولا تخمروه رأسه فانه يبعث يوم

القيامة ملبيا الفاء الان دخلت على ماذا على العلة. هنا في الآية دخلت على ماذا - 00:21:34

سواء دخلت الفاء على العلة او دخلت على الحكم هي تفيد ماذا؟ هي تفيد التعليم. لكن افادتها للتعليم ليست نصا وانما ظاهرا جيد.

طيب هذا ينفعك كثيرا وانت تقرأ النصوص - 00:21:59

ان تقف عندما تجد هذه الاحرف تجد اللام تجد الباء تجد الفاء تقف لعل هذا هو العلة من او العلة لذلك الحكم اذا وقفت على العلة

سهل عليك اللاحق قال هنا فالفاء في كلام الشارع سواء دخلت على الحكم او دخلت على العلة. هنا مثل لدخولها على الحكم فقال -

00:22:16

نحو قوله والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما ومثلت لكم آ اذا دخلت على العلة صح ثم قال في الراوي الفقيه يعني الفاء من الراوي

الفقيه الراوي الصحابي مثلا اذا روى حديثا - 00:22:46

وذكر الفاء فان هذه الفاء تشعر بالعية ما مثاله؟ قال كقول عمران بن حصين رضي الله عنه او رضي الله عنهما لان اباه كما قال جماعة

من العلماء تمام؟ سها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسجد - 00:23:08

اين الفعل في قلبي فسجد ما علة سجوده السهو كيف عرفت؟ الفاء رتب السجود على السهو سهى فسجد واضح رواه ابو داود

وغيره وهذا متأخر في الرتبة عن الفاء التي في كلام الشارع - 00:23:32

اذا الفاء التي في كلام الشارع مقدمة والفاء التي في كلام الراوي متأخرة في الرتبة عنها جيد طيب وقد مر معكم ايضا في دراسة

قطر الندى ان الفتاة للتعليم صح - 00:23:54

في اي بيت اذا قالت حذامي فصدقوها فان القول كنا في الاعراب ان الفاء هنا وقعت للتعليل. فان القول ما قالت حذامي. نعم ثم

انتهى الان من ايش انتهى من التقسيم الى النص والظاهر الى الصريح والظاهر - 00:24:09

الان سيبين لك المنطوق والمفهوم قال واعلى وجوه المنطوق ما صرح فيه بالعلة فياليه ذكر صفة لا يفيد ذكرها غير التعليم قال

واعلى المنطوق ما صرح فيه بالعلة. مثل ايش الذي صرح فيه بالعلة؟ هذا الذي مر معنا - [00:24:35](#)

يعني مثل قوله تعالى مثلا من اجل ذلك كتبناه على بني اسرائيل تصريح بالعلة كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم. تصريح بالعلة.

قال فاعلى المنطوق ما صرح فيه بالعلة - [00:24:57](#)

فيليه ذكر صفة لا يفيد ذكرها غير التعليل. ما مثاله؟ قال نحو قوله تعالى انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في

الخمير تمام ذكر صفة ايش من صفة - [00:25:13](#)

ايقاع العداوة والبغضاء تمام ليكون تعديلا تحريم الخمر جيد قال فيليه هذه المرتبة الثالثة التنبيه على الاسباب بترتب الاحكام عليها

التنبيه على الاسباب بترتب الاحكام عليها. ويكون ذلك بصيغة الشرط وغير الشرط - [00:25:34](#)

الشرط نحو قوله تعالى وان كنا لاة حمل فانفقوا عليهم. اين الحكم فانفقوا عليهم ما علة الانفاق كونهن من ذوات الحمد واضح ولا

لا؟ اذا هنا نبه الشرع على السبب بترتب الحكم - [00:25:59](#)

ما هو الحكم؟ الحكم وجوب الانفاق. على ماذا ترتب؟ ما هو السبب؟ ترتب على سبب وهو وجود الحمل واضح قال فالشرط وغير

الشرط لا تبيع الطعام بالطعام الا مثلا بمثل - [00:26:23](#)

رتب الشارع الحكم وهو وجوب المثلية على وجود وصف وهو الطعام اذا دل ذلك على ان كل طعام يباع بجنسه لابد فيه من المماثلة

لكن هنا لا يوجد شرط تمام - [00:26:40](#)

هذا كله يتعلق بالمنطوق واما المفهوم فايضا مراتب اعلى وجوه المفهوم ما كان بطريق الفحوى. معنى الفحوى اي مفهوم الاولى تمام

كتحريم ضرب الوالدين المفهوم من تحريم التأفيف وليه المساوي كتحريم احراق مال اليتيم المفهوم من تحريم اكل مال اليتيم.

جيد هذا - [00:26:59](#)

كله يتعلق بالمسلك الاول من مسالك معرفة العلة. وهو النص. وخلاصة الكلام ان النص هذا قد يكون وقد يكون ظاهرا قد يكون

منطوقا وقد يكون مفهوما وامثلته ظاهرتة المسلك الثاني الاجماع تفضل - [00:27:29](#)

قال رحمه الله المسألة الثانية في المسلك الثاني وهو الاجماع. وهو ان يذكر ما يدل على اجماع الامة في عصر من الاعصار هو ان

يذكر احسن الله اليكم وهو ان يذكر ما يدل على اجماع الامة في عشر من - [00:27:54](#)

اعصاري على كون الوصف الجامعي قلة لحكم الاصل. كالاجماع على كون الصغر علة لثبوت الولاية على في قياس ولاية النكاح على

ولاية المال. وكاجماعهم على ان العلة في حديث الصحيحين لا يحكم احد - [00:28:15](#)

من بين اثنين وهو غضبان التشويش للفكر. فقياس على الغضب غيره من كل مشوش هذا وكان الاولى تقديم هذا المسلك على النص.

كما فعل في جمع الجوامع. لكن قدمت النص مراعاة للنظم - [00:28:35](#)

نعم يقول رحمه الله تعالى المسألة الثانية في المسلك الثاني وهو الاجماع وهو ان يذكر ما يدل على اجماع الامة في عصر من الاعصار

على كون الوصف الجامع علة لحكم الاصل - [00:28:54](#)

واضح يعني كيف توصلت الى ان هذه العلة هي علة الحكم؟ بالاجماع. لا خلاف في هذا اجمع العلماء على ان هذا الحكم علتة كذا وكذا

اذا ما الطريق الموصلة الى معرفة العلة - [00:29:12](#)

الاجماع جيد هذا الاجماع يقول كان الاولى ان يقدم على النص لانه عند التعارض الاجماع يقدم واضح لكنني قدمت النص على

الاجماع مراعاة للنظم المذكور اي نظم الذريعة جيد؟ فقال هنا - [00:29:33](#)

كالاجماع على كون الصغر علة لثبوت الولاية على الصغيرة في قياس ولاية النكاح على ولاية المال هذا بالاجماع تمام؟ وكاجماعهم

على ان العلة في حديث الصحيحين لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان. ما العلة؟ العلة تشويش الفكر - [00:29:54](#)

بالاجماع اذا كيف توصلتم الى هذه العلة؟ انظر لما اقول العلة تشويش الفكر. هذا ليس منصوبا عليه لا يقضي القاضي وهو غضبان.

هل نص على تشويش الفكر؟ لا ما العلة اجمع العلماء على ان العلة في منع القاضي - [00:30:16](#)

من القضاء حال الغضب هي تشويش فكره وبالتالي بناء على هذه العلة المجمع عليها الحق بالغضب غير الغضب جيد. اذا المسلك في

معرفة العلة هنا ليس النص وانما الاجماع اتضح - 00:30:35

المسلك في معرفة ان علة الولاية على الصغيرة هي الصغر ولاية المال هذا بالاجماع واضح قال هذا وكان الاولى تقديم هذا المسلك على النص. كما فعل في جمع الجوامع لكن قدمت - 00:30:56

نص مراعاة للنظم المذكور هذا المشرق الاول والثاني من حيث الوضوح يعني سلس الثالث هذا ايضا واضح الى حد ما. لكن ليس بوضوح الاول والثاني. ثم بعد ذلك كلما تعمقت كلما احتاج الامر الى - 00:31:18

انتباه اكثر. جيد؟ بسم الله تفضل احسن الله اليكم. قال رحمه الله المسألة الثالثة في المسلك الثالث وهو الايمان. ومعناه لغة الاشارة للخوف اقتران الوصف بحكم لو لم يكن اي ذلك الوصف للتعليل كان اقترانه بالحكم عبثا بعيدا - 00:31:37

عن الشارع غير لائق به. وامثلته كثيرة منها حكمه بعد سماع وصف كما في حديث الاعرابي حين قال وقعت اهلي في رمضان. فقال اعتق رقبة الى اخر ما رواه ابن ماجة. واصله في الصحيحين. فامره له - 00:32:03

باعثك عند ذكر الوقاع يدل على انه علة له. والا لا خلا الجواب عن السؤال. اذ لابد هنا من تقديري السؤال في الجواب فكأنه قال وقعت فاعتب. ومنها تفريطه بين حكيمين بصفة مع ذكرهما او ذكر - 00:32:23

احدهما مثال اول حديث الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين وللرجل سهمًا فتفريقه بين هذين الحكمين بهاتين الصفتين وهما الفرسية والرجولية علة للحكمين المذكورين. والا فكان التفريق بعيدا. ومثال ثاني حديث الترمذي وغيره. القاتل لا يرث. اي بخلاف غيره - 00:32:43

فالتفريق بين الارث وعدمه بصفة القتل مع عدم الارث علة له. والا كان بعيدا منها ترتيب الحكم على الوصف نحو اكرم العلماء واهن الجهال. فترتيب الحكم على كل من العلم والجهل علة لذلك - 00:33:13

ومنها غير ذلك هو مذكور في المطولات. ولا يشترط في الايماء المذكور مناسبة الوصف للحكم. بناء على ان العلة بمعنى المعرف وهو الرادي. نعم قال رحمه الله تعالى المسألة الثالثة في المسلك الثالث وهو الايمان - 00:33:33

قال ومعناه اي معنى الايماء لغة الاشارة الخفية اليه اشترت اليهم ومن ذلك الايمان الذي يذكر في الفقه اذا عجز المصلي عن القعود مثلا واضطجع او عجز عن الركوع السجود قالوا او ماء برأسه فان عجز عن الايماء بالرأس او ماء اجفانه. جيد - 00:33:54

اذا الايماء معناه لغة الاشارة. او الاشارة الخفية واصطلاحا اقتران الوصف بحكم اذن هنا امران وصف هذا هو العلة وحكم اقتران الوصف بحكمه. لكن الوصف هنا وصفا الوصف هنا وصف ملفوظ - 00:34:19

اقتران الوصف الملفوظ بحكم لاحظ معي الوصف هنا ليس ايش؟ مستنبطا. يعني الوصف هنا في لفظ الشارع في لفظ في النص موجود تمام اقترن الحكم بوصف ملفوظ لو لم يكن ذلك الوصف للتعليل لكان اقترانه بالحكم عبثا - 00:34:46

اقتران وصف ملفوظ بحكم لو لم يكن ذلك الوصف علة لذلك الحكم لكان اقترانه عبثا بعيدة عن الشارع غير لائق به واضح جيد المثال يوضح اكثر تمام طبعا هذا له انواع - 00:35:14

تسمى صور الايمان ثم صور الايمان. هنا ذكر ثلاث صور المطولات توجد اكثر تمام فقال هنا وامثلته كثيرة امثلة ماذا امثلة الايماء او تستطيع ان تقول صور الايماء كثيرة كم ذكر هنا؟ ثلاثة. الصورة الاولى من صور الايماء - 00:35:45

حكمه بعد سماع وصف حكم من حكم الشارع بعد سماع وصفه النبي صلى الله عليه وسلم يسمع وصفا في حكم بحكم يسمع عليه الصلاة والسلام وصفا في حكم بحكم كونه يسمع وصفا انتبه. هذا الامر الاول - 00:36:08

اقترن بحكمه بذلك الحكم لو لم يكن ذلك الوصف علة لذلك الحكم لكان ذكر ذلك الحكم عبثا لكان ذكر تلك العلة عبثا واضح ولا؟ هذا الاقتران بين العلة بين الوصف عفوا بين الوصف والحكم يدل على ان ذلك الوصف هو علة لذلك - 00:36:33

ما مثاله مثاله جاء رجل الى النبي عليه الصلاة والسلام فقال وقعت على امرأتي في رمضان. قال اعتق رقبة اين الحكم اعتق رقبة. ما هو الوصف الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعتق رقبة - 00:36:59

قال وقعت وقعت على اهلي في رمضان. اذا الشارع صلى الله عليه وسلم لما سمع وقعت على امرأتي في رمضان قال اعتق رقبة لو

قلت لك ما علة اعتاق الرقبة - 00:37:22

الوقاع انتبه معي. ما علة اعتاق الرقبة تقول ايش؟ الوقائع. لماذا؟ كيف عرفتھا لان الشارع لما سمع الوصفة رتب الحكم هل الشارع قام انتبه معي هل الشارع قال انما اوجبت - 00:37:41

الرقبة لاجل الجماع او الوقع لو قال هذا سيكون من اي مسلك النص واضح لو قال الشارع مثلا آ علة او علة آ اعتاق الرقبة الوقاع في نهار رمضان هذا مسلك النص - 00:38:04

لو كان هنالك اجماع واضح نقول هذا مسلك الاجماع. لكن هنا لا يوجد لا نص ولا اجماع لكن في اشارة ما هي الاشارة هذي؟ اقتران الوصف بالحكم ما وجه هذا الاقتران؟ ان الشارع لما سمع وصفا وقعت على امرأتي في رمضان رتب حكما اعتق رقبة - 00:38:32 طيب لو كان انتبه معي لو كان عتق الرقبة ليس علتھ الوقاع ما فائدة ذكر عتق رقبة ليكن لا فائدة له. سيكون هذا الكلام ليس له علاقة بقول القائل وقعت على امرأتي في رمضان. سيكون - 00:38:57

هدفا ينزه عنه كلام الشارع والديك هو لما عرف الايما ايش قال؟ اقتران الوصف الملفوظ بحكم لو لم يكن ذلك الوصف علة لذلك الحكم لكان عبثا لا يليق بكلام الشارع - 00:39:19

فهمتم علي ولا لا اتضحت الان جيد قال هنا اذا السورة الاولى من صور الايماء. هذه السورة الاولى لما قال منها هذه السورة الاولى. السورة الاولى من صور الايماء حكمه حكم من - 00:39:38

حكم الشارع بعد سماع وصف. اذا الشارع اذا سمع وصفا فحكم بحكم هذي القاعدة الشارع اذا سمع وصفا فحكم بحكم دل ذلك على ان الوصف علة الحكم جيد قال كما في حديث الاعرابي حين قال واقعت اهلي في رمضان قال اعتق رقبة - 00:39:53 الى اخر ما رواه ابن ماجة. طبعاً اتى برواية ابن ماجة لانها ادل على المقصود. والا اصل الحديث في الصحيحين قال فامرھ مبتدأ. فامرھ له بالاعتاق عند ذكر الوقاع يدل - 00:40:20

خبر على انه علة له على انه على ان ماذا على ان الوقاع الجماع علة له اي علة للعتاق والا ايش معنى والا؟ يعني والا اذا قلت بان الجماع بان الوقاع ليس علة للاعتاق لخلى الجواب - 00:40:36

عن السؤال يعني الرجل يسأل انا وقعت على اهلي في رمضان لو قلت ان اعتق رقبة لا يتعلق بهذا السؤال لكان السؤال يحتاج الى جواب ما زال. النبي عليه الصلاة والسلام لم يجبه - 00:40:58

واضح؟ فدل ذلك على ان قوله اعتق رقبة هو جواب سؤاله اتضح؟ فقال هنا والا لخل الجواب عن السؤال. وهذا مستبعد اذ لابد هنا من تقدير السؤال في الجواب فكأنه قال وقعت - 00:41:13

فاعتق رقبة واقعة فاعتق رقبة جيد هذا او هذه السورة الاولى من سور ايش من صور الايماء ما هي السورة الاولى؟ ان الشارع يرتب حكما بعد سماعه الوصفة هذه السورة الاولى من صور الايمان. احفظ هذا وفهمه - 00:41:34

الصورة الثانية تفريقه تفريق من تفريق الشارع بين حكومين بصفة مع ذكرهما او ذكر احدهما الشارع انتبه معي يذكر حكيمين ويفرق بين الحكمين بصفة ما دل ذلك على ان هذه الصفة هي علة التفريق - 00:41:58

جيد الشارع فرق بين حكيمين بصفة ما لكن ذكر حكما واحدا منهما ولم يذكر الحكمين ما مثال هذا؟ ما مثال هذا؟ سيمثل الان قال ومنها من صور ايش؟ من صور الايماء - 00:42:26

تفريق الشارع بين حكيمين بصفة مع ذكرهما. ذكر ايش الحكمين او ذكر احدهما ايش مم مثال اول مثال الاول الذي هو ايش؟ مع ذكر الحكمين شف هذا هو ليس صعبا سهل هذا بس يحتاج قليل الانتباه شوية - 00:42:46

قال حديث الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين وللرجل سهماً أسألك قبل ذلك هل يوجد تفريق في الحكم او لا يوجد يوجد تفريق ما علة التفريق ما علة هذا التفريق في الحكم حيث جعل النبي صلى الله عليه وسلم للفرس - 00:43:10

سهمين وللرجل سهماً. ما علة التفريق؟ العلة هي الفرنسية والرجولية واضح؟ كونه فرق بين حكيمين مع ذكر الحكمين جيد هذا التفريق مع ذكر ذلك الوصف ايش الوصفة المذكور؟ الفرنسية الرجولية يجعل ذلك الوصف علة لذلك التفريق - 00:43:37

والديك قال فتفريقه بين هذين الحكمين ما هما ما هو الحكم الاول؟ جعلوا سهمين للفرس. الحكم الثاني جعل سهم للرجل. بهاتين الصفتين ما هما الفرنسية والرجولية علة للحكمين المذكورين والا ايش معنى والا - [00:44:07](#)

يعني وان لم يكن ذلك العلة كان التفريق بعيدا يعني ان لم يكن العلة هي الفرنسية والرجولية فما هو وجه التفريق ده ما دام انه ذكر في الحديث للفارسي او جعل عفوا او او جعل للفرس سهمين وللرجل سهم ما دام ذكر هذا اذا هذه هي العلة - [00:44:31](#)

جيد الان لاحظ معي هذا مثال لايش؟ لذكر الحكمين تمام؟ قالوا مثال الثاني. ايش الثاني ما ذكر فيه احد الحكمين. قال حديث الترمذي القاتل لا يرث القاتل لا يرث ذكر احد الحكمين. طب والحكم الثاني ايش - [00:45:01](#)

غير القاتل يرث اذا فرق بين القاتل وغيره فرق بين القاتل وغيره. فقال القاتل لا يرث. طيب والثاني ايش هو غير القاتل يرث صح الثاني مذكور او غير مذكور غير مذكور - [00:45:25](#)

هذا يشير الى ماذا؟ الى ان القتل هو علة عدم التوريث لماذا لا يرث؟ لانه قاتل اذا علة عدم توريثه هو القتل واضح؟ هنا تدرك دقة الفقهاء في استخراج علة يعني ليس اي واحد يأتي يقول هذه علة ليش علة - [00:45:47](#)

كيف عرفت انها علة من اي مسلك او باي مسلك من مسالك العلة توصلت من خلاله الى ان هذه عنده فهمت؟ فيقول لا هذا في مسلك الايمان. هذا في مسلك الدوران. هذا في مسلك التناسب. هذا في مسلك الشيع. هذا في مسلك النص. هذا في مسلك - [00:46:12](#)

واضح ولا لا؟ فقال هنا ومثال الثاني حديث الترمذي وغيره القاتل لا يرث اي بخلاف غيره المعلوم ارثه. المعلوم ارثه فالتفريق بين الارث وعدمه بصفة القتل مع عدم الارث علة له - [00:46:34](#)

واضح؟ علة له ولو والا كان بعيدا. ايش معنى والا؟ يعني ولو لم يكن القتل هو العلة لعدم التوريث لكان ذكر القاتل البعيدة لا مناسبة لهم جيد اه هذا الامر الثاني. ايش الامر الثاني - [00:46:57](#)

تفريقه بين حكمين بصفة مع ذكر الحكمين او مع ذكر احد الحكمين تمام هذه السورة الثانية من سور الايمان. الصورة الثالثة من صور الايماء ترتيب الحكم على الوصف. هذا اسهل - [00:47:18](#)

الشارع يرتب حكما على وصف. مثال يقول الله سبحانه وتعالى فاقتلوا المشركين تقتل المشركين ما علة قتلهم كيف عرفت؟ الشارع رتب الحكم القتل على وصف الشرك تقتل المشركين. لاحظ معي هل هنا فاقتلوا المشركين - [00:47:35](#)

يوجد مثلا فاقتلوه لعله الشرك بسبب الشرك. طب هل يوجد الفعل؟ يوجد الفعل لو كان موجود نقول هذا مسلك النص جيد لو نفترض ان محل اجماع نقول هذا مسلك الاجماع - [00:48:02](#)

واضح طيب هنا لا يوجد مثلا مثلا لا يوجد لا نص ولا اجماع يعني لا ناس من مما ذكرناه من الادوات ولا اجماع. تمام يأتي المسلك الثالث ايماء الشارع رتب حكما - [00:48:20](#)

بوصف دلة ذلك على ان ذلك الوصف هو الا ذلك الحكم. اذ لو لم يكن علة كان بعيدا لا يليق بكلام الشارع. يعني لو كان لو كانت علة وجوب القتل ليست الشرك - [00:48:37](#)

لكان هذا غير لائق بكلام الشارع نفس الكلام لو قلته مثلا ارجم الزاني المحصن ما علة رجمه الزنا مع الاحصان نفس الكلام. لو لم تكن هذه العلة يعني لو قال لك قاتل لا نحن نرجم نرجمه مثلا آ لانه شرب الخمر - [00:48:56](#)

الشارع لماذا ذكر هذا الوصف سيكون ذكره لهذا الوصف عبثا لا يليق بكلام الشارع الحكيم. جيد؟ فقال هنا ومنها ترتيب الحكم على الوصف نحو اكرم العلماء اين الحكم وجوب الاكرام - [00:49:20](#)

ما علة الحكم انهم علماء. العلم اذا لما قال اكرم العلماء بين لك علة الحكم وهي العلم. قال واهن الجهال ما علة الحكم؟ الجهلة. قال ترتيب الحكم على كل من العلم والجهل علة لذلك. اي علة لذلك الحكم وهو الاكرام والاهانة - [00:49:39](#)

ومنها اي توجد صور اخرى للايماء قال مذكورة في المطولات ولم يذكرها. هنا في التعليق اشار الى بعضها مثلا يقول الله سبحانه وتعالى في يعني التفريق للغاية قال ولا تقربوهن حتى - [00:50:08](#)

يطهرن ولا تقربوهن الى غاية حتى يطهرن لو كان الحكم الذي بعد الغاية هو نفسه الحكم الذي قبل الغاية ما فائدة الغاية فهمت؟

يعني اذا كان النهي عن القربان قبل الغاية وبعد الغاية واحدة. مستمر. ما فائدة قوله حتى يطهرن - 00:50:30

لما قال حتى يطهرن فيه دلالة على ان قبل طهرهن او قبل تطهرهن بعد انقطاع الحيض والتطهر. قبل ذلك له حكم بعد انقطاع الحيض والتطهر له حكم اخر اذا فرق هنا واضح؟ بايش فرق؟ بالغاية. قد يحصل التفريق بالغاية. قد يحصل التفريق بالاستثناء. قد يحصل التفريق بالاستدراك - 00:51:03

تمام هذا يذكر فيه المطورات اخر مسألة ولا يشترط في الايماء المذكور مناسبة الوصف للحكم لا يشترط مناسبة الوصف للحكم وهذا

مبني على ما تقرر معنا في اول مبحث العلة ان العلة تعرف الحكم لا تؤثر - 00:51:30

اذا ما دامت العلة معرفة. ايش معنى معرفة؟ يعني علامة على الحكم تمام لا يشترط وجود المناسبة بين ذلك الوصف وذلك الحكم

جيد يعني لو قال قائل في الحديث السابق - 00:51:54

وقعت او جامعت فاعتق هل يشترط ان يوجد مناسبة بين العتق والجماع او لا يشترط نقول لا يشترط وعلى كل حال مبحث

المناسبة هذا سيأتينا ان شاء الله عز وجل في المسلك الخامس - 00:52:12

من مسالك العلة وقال هنا ولا يشترط في الايماء المذكور مناسبة الوصف للحكم بناء على ان العلة بمعنى المعرف المؤثر وهو الراجح.

تمام؟ وهذا قول جمهور الاصوليين نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

والحمد لله رب العالمين - 00:52:31